



13 أكتوبر 2023

قرار

لوزير النقل واللوجيستيا رقم 1016 بتاريخ 13 أكتوبر 2023  
بإجراء مباراة لتوظيف متصرفين من الدرجة الثانية

إن وزير النقل واللوجيستيا؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1-58-060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛  
وعلى المرسوم رقم 2-11-621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2-06-377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2-92-231 الصادر في 27 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛

وعلى المرسوم رقم 2-64-389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

وعلى المرسوم رقم 2-01-94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2-01-96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين؛

وعلى المرسوم رقم 2-16-145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم مرسوم رقم 2-97-218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05-81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 82-246-1 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07-92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 30-92-1 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

وعلى المرسوم رقم 2-12-90 الصادر في 8 جادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977-13 الصادر في 7 جادى الأولى 1434 (19 مارس 2013) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة، والمسلمة من طرف الجامعات ومؤسسات التعليم والتكوين الأخرى التابعة للقطاع العام، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم: 607.11 الصادر في 09 من ربيع الآخر 1432 (14 مارس 2011) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مبارياتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية؛

وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2012-14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بخصوص تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛  
وعلى ترخيص رئيس الحكومة رقم 943 الصادر في 23 يونيو 2023 باستعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2023.

بقر ما يلي

26 نونبر 2023

المادة الأولى: تجرى يوم ..... بمدينة الرباط، و/ أو عند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مباراة لتوظيف سبعة وعشرون

وزير النقل واللوجيستيا

م

(27) متصرفا من الدرجة الثانية في التخصصات التالية:

محمد عبد الجليل



مكان التوظيف	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى في شأنها
الإدارة المركزية	- ربان أعالي البحار - ضابط آلاقي من الطبقة الأولى في الملاحة التجارية - الشؤون البحرية	9
	- التشريع وعمل المؤسسات الدستورية - التشريع وصياغة القوانين	02
	- قانون المنازعات	05
	- تدبير الموارد البشرية	04
	- المالية والمحاسبة	03
	- قانون الأعمال	01
	- القانون المدني	01
	- علم النفس أو علم الاجتماع	01
	- إنتاج المحتوى السمعي البصري والرقي - التواصل السياسي والاجتماعي.	01

**المادة الثانية:** تفتح هذه المباراة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء هذه المباراة، الحاصلين على دبلوم الدراسات العليا المعمقة، دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، الماستر أو الماستر المتخصص، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمقتضيات الجاري بها العمل، وذلك في أحد التخصصات المشار إليها أعلاه؛

**المادة الثالثة:** تخصص نسبة 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، وتخصص نسبة 7% من المناصب لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة "شخص معاق".

**المادة الرابعة:** تشمل المباراة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	الاختبار
02	ثلاث (03) ساعات	<b>اختبار كتابي عام:</b> يتعلق بمختلف القضايا القانونية أو الاقتصادية أو التدبيرية أو الاجتماعية أو الإنسانية أو العلمية.
03	ثلاث (03) ساعات	<b>اختبار كتابي خاص:</b> يتعلق بمجال اختصاصات الإدارة المعنية أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو بالوظائف المطلوبة شغلها.
03	ما بين 15 و30 دقيقة	<b>اختبار شفوي:</b> تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

**المادة الخامسة:** يتم الترشيح وجوباً عبر بوابة التشغيل العمومي <https://depot.emploi-public.ma>، برفع نسخة إلكترونية من جميع الوثائق المطلوبة، والمحددة بالإعلان المرافق لهذا القرار، إلى غاية ..... 31.10.2023..... وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

حرر بالرباط، في:  
وزير النقل واللوجستيك

محمد عبد الحليم  
31 أكتوبر 2023